

مرسوم بإحداث جائزة المغرب للشباب



Adala
adala.justice.gov.ma

مرسوم رقم 2.23.361 صادر في 2 ربيع الآخر 1445

(18 أكتوبر 2023) بإحداث «جائزة المغرب للشباب»¹

رئيس الحكومة،

بناء على الدستور، ولاسيما الفصل 90 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.22.874 الصادر في 19 من جمادى الآخرة 1444 (12 يناير 2023) بتحديد اختصاصات وتنظيم قطاع الشباب؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 19 من ربيع الأول 1445 (5 أكتوبر 2023)،

رسم ما يلي:

المادة الأولى

تحدث جائزة وطنية تحت اسم «جائزة المغرب للشباب»، يشار إليها بعده ب «الجائزة»، تمنح سنويا للشباب المغاربة وللشباب الأجانب المقيمين في المغرب تقديرا للإسهامات النوعية والمبادرات الإبداعية في المجالات المحددة في المادة 2 بعده.

المادة 2

تشمل الجائزة الأصناف التالية:

- جائزة المغرب للشباب في مجال البحث العلمي؛
- جائزة المغرب للشباب في مجال الابتكار التكنولوجي؛
- جائزة المغرب للشباب في مجال الإبداع الفني والثقافي؛
- جائزة المغرب للشباب في مجال العمل التطوعي؛
- جائزة المغرب للشباب في مجال المقابلة الذاتية.

المادة 3

تمنح للفائز بالجائزة:

- شهادة تقديرية؛

1 - الجريدة الرسمية عدد 7244 بتاريخ 17 ربيع الآخر 1445 (2 نوفمبر 2023)، ص 8912.

- درع تذكاري؛
- مكافأة مالية.

المادة 4

تحدد القيمة الإجمالية للمكافأة المالية لكل صنف من الأصناف المنصوص عليها في المادة 2 أعلاه في 350.000 درهم، توزع حسب الاستحقاق كما يلي:

- الفائز بالرتبة الأولى: 200.000 درهم؛
- الفائز بالرتبة الثانية: 100.000 درهم؛
- الفائز بالرتبة الثالثة: 50.000 درهم.

المادة 5

يمكن تغيير قيمة المكافأة المالية للجائزة بقرار مشترك للسلطة الحكومية المكلفة بالشباب والسلطة الحكومية المكلفة بالميزانية.

المادة 6

يرصد الغلاف المالي للجائزة وتكاليف تنظيمها وكذا تعويضات أعضاء لجنة التحكيم المنصوص عليها في المادة 10 من هذا المرسوم، من الاعتمادات المبرمجة لهذه الغاية في ميزانية القطاع الوزاري المكلف بالشباب.

يحدد مبلغ تعويضات أعضاء لجنة التحكيم السالفة الذكر بقرار مشترك للسلطة الحكومية المكلفة بالشباب والسلطة الحكومية المكلفة بالميزانية.

المادة 7

يشترط في المترشح لقبول ترشحه لنيل الجائزة:

- أن لا يترشح لأكثر من صنف من الأصناف المنصوص عليها في المادة 2 أعلاه؛
- أن لا يكون قد سبق له الفوز بالجائزة خلال الأربع سنوات السابقة لترشحه؛
- أن لا يكون عضوا في لجنة تحكيم الجائزة المنصوص عليها في المادة 10 أدناه؛
- أن لا يكون العمل موضوع الترشح حائزا على جائزة أخرى وطنية أو دولية.

المادة 8

تعلن السلطة الحكومية المكلفة بالشباب عن تنظيم الجائزة، حيث تقوم بإعداد خطة إعلامية للتعريف بها وتتخذ كافة التدابير اللازمة لضمان حسن تنظيمها، ولا سيما:

- تلقي ملفات الترشح؛
- انتقاء المترشحين المستوفين للشروط المنصوص عليها في المادة 7 أعلاه؛

– تنظيم حفل تسليم الجائزة.

المادة 9

تعد السلطة الحكومية المكلفة بالشباب نظاما داخليا للجائزة يحدد كيفيات تقديم الترشيح ومعايير منحها حسب كل صنف.

المادة 10

تحدث لجنة تحكيم الجائزة.

تتولى لجنة التحكيم تقييم الأعمال المرشحة لنيل الجائزة وتحديد الفائزين وترتيبهم في كل صنف حسب الاستحقاق، وذلك استنادا إلى المعايير المحددة في النظام الداخلي المنصوص عليه في المادة 9 أعلاه.

يحدد تأليف اللجنة المذكورة وكيفيات سيرها بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالشباب. تسند كتابة اللجنة إلى السلطة الحكومية المكلفة بالشباب.

المادة 11

يمكن للجنة التحكيم منح الجائزة لفائزين أو أكثر، وفي هذه الحالة، يخصص لكل فائز شهادة تقديرية ودرع تذكاري، على أن تقسم المكافأة المالية بالتساوي بينهم.

المادة 12

يمكن للجنة التحكيم حجب الجائزة بكل أصنافها، أو حجبها في صنف أو أكثر، متى تبين لها أن الأعمال المرشحة لنيل الجائزة لا تستجيب للمعايير المحددة في النظام الداخلي المنصوص عليه في المادة 9 أعلاه.

المادة 13

إذا تبين للجنة التحكيم أن الفائز بالجائزة لم يكن مستوفيا لأحد الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم، أو أن عمله لم يكن مستجيبا للمعايير المحددة في النظام الداخلي، أمكنها سحب الجائزة منه ومنحها للذي يليه في الترتيب حسب الاستحقاق، وإذا تعذر ذلك قامت بحجب الجائزة.

المادة 14

تطبق مقتضيات المادة 13 أعلاه في حالة اعتذار أحد الفائزين عن قبول الجائزة لأي سبب من الأسباب.

المادة 15

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الشباب والثقافة والتواصل والوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 2 ربيع الآخر 1445 (18 أكتوبر 2023).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف:

وزير الشباب والثقافة والتواصل،

الإمضاء: محمد المهدي بنسعيد.

الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد

والمالية المكلف بالميزانية،

الإمضاء: فوزي لقجع.